



خطبة صلاة الجمعة 14/9/2012 للشيخ الطبيب حمد خير السعدي، في جامع أنس بن مالك، دمشق - المالك

www.dr-shaal.com

(أسافر أو لا أسافر)

الحمد لله، الحمد لله ثمَّ الحمد لله، الحمد لله نحمده ونستعين به ونستهديه ونسترشده، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، وصفيه وخليفة، خير نبي اجتبا، هدى ورحمة للعالمين أرسله، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره الكافرون، ولو كره المشركون، ولو كره من كره، اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم.

أمّا بعد:

عباد الله، أوصيكم ونفسي بتقوى الله تعالى، وأحثكم وإيائي على طاعته، وأستفتح بالذي هو خير:

قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ

النُّشُورُ﴾ [الملك : 15]

وقال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا لَنَبُوَّتْهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَلَآجِرُ

الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَوَكِّلُونَ﴾. [النحل : 41]

قال رسول الله ﷺ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ، فَإِذَا

قَضَىٰ نَهْمَتَهُ فَلْيُعِجِلْ إِلَىٰ أَهْلِهِ». [البخاري ومسلم والموطأ]

عن ابن عباس قال: لما خرج رسول الله ﷺ من مكة قال: «أَمَّا وَاللَّهِ لَأُخْرِجَنَّ مِنْكَ، وَإِنِّي

لَأَعْلَمُ أَنَّكَ أَحَبُّ بِلَادِ اللَّهِ إِلَيَّ وَأَكْرَمُهُ عَلَى اللَّهِ، وَلَوْلَا أَنَّ أَهْلَكَ أَخْرَجُونِي مَا خَرَجْتُ»

[الترمذي وأبو يعلى]

عنوان خطبة اليوم: أسافر أو لا أسافر

أيها الإخوة:

لاريب بأن كثيراً منكم يُسأل في هذه الأيام أو يسأل هذا السؤال: (أسافر أو لأسافر) ، وذلك للشدة التي نزلت بالبلد، نسأل الله تعالى تعجيل يسرها، لذا أحببت أن أضع بين أيديكم نقاطاً خمساً تعينكم على الإجابة على هذا السؤال.

النقطة الأولى - حكم السفر:

رجعتُ إلى عددٍ لا بأس به من المراجع الفقهية لأستخلص منها حكم السفر، فمن أفضل ما قرأتُ من ذلك ما كتبه ابنُ العربي المالكي في كتابه الجليل "أحكام القرآن".
الخص لكم شيئاً مما جاء في كتابه:

ينقسم السفرُ في الأرضِ بحسب المقصود منه إلى: هَرَبٍ وطَلَبٍ، والهَرَبُ ستة أقسامٍ، والطلب تسعة.

وَيَنْقَسِمُ مِنْ جِهَةِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَةِ إِلَى: وَاجِبٍ، وَمَنْدُوبٍ، وَمُبَاحٍ، وَمَكْرُوهٍ، وَحَرَامٍ.
فمن أقسام الهرب: الهربُ من دار لا يستطيع المرءُ بها القيامَ بشعائِر دينه وهو قادرٌ على الهجرة منها، فهذا واجبٌ في حقه السفر.

ومن أقسام الهرب: الهربُ من دارٍ يقومُ المرءُ فيها بشعائِر الدين ولكن كثُرَتْ فيها المعاصي وليس له دورٌ في تغييرها، فسفره منها مستحبٌ. فَإِنَّ الْمُنْكَرَ إِذَا لَمْ تَقْدِرْ عَلَى تَغْيِيرِهِ فَرُلْ عَنْهُ،

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ

غَيْرِهِ وَإِنَّمَا يَنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَتَّعِدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾. [الأنعام : 68]

قال ابنُ العربي: وَقَدْ كُنْتُ قُلْتُ لِشَيْخِنَا الْإِمَامِ الرَّاهِدِ أَبِي بَكْرٍ الْفَهْرِيِّ: ارْحَلْ عَنْ أَرْضِ مِصْرَ إِلَى بِلَادِكَ. فَقَالَ: لَا أُحِبُّ أَنْ أَدْخُلَ بِلَادًا غَلَبَ عَلَيْهَا كَثْرَةُ الْجَهْلِ، وَقَلَّةُ الْعَقْلِ، فَقُلْتُ لَهُ: فَارْتَحِلْ إِلَى مَكَّةَ أَقِمْ فِي جُورِ اللَّهِ وَجُورِ رَسُولِهِ؛ فَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ الْخُرُوجَ عَنْ هَذِهِ الْأَرْضِ فَرَضٌ لِمَا فِيهَا مِنَ الْبِدْعَةِ وَالْحَرَامِ، فَقَالَ: وَعَلَى يَدَيَّ فِيهَا هُدًى كَثِيرٌ، وَإِرشَادٌ لِلْخَلْقِ، وَتَوْحِيدٌ، وَصَدُّ عَنْ الْعَقَائِدِ السَّيِّئَةِ، وَدُعَاءٌ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَتَعَالَى.

ومن أقسام الهرب : الْفِرَارُ مِنَ الْإِذَايَةِ فِي الْبَدَنِ أَوْ الْعَرَضِ أَوْ الْمَالِ:

فَإِذَا أَيقِنَ المرءُ بوقوع الأذية، وكان قادراً على السفر وجب السفر، وإن خشيها فَقَدْ أَذِنَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لَهُ فِي الْخُرُوجِ عَنْهُ، وَالْفِرَارِ بِنَفْسِهِ وَأَهْلِهِ وَمَالِهِ؛ لِيُخَلِّصَهَا مِنْ ذَلِكَ الْمَحْذُورِ.

وَأَوَّلَ مَنْ حَفِظْنَاهُ فِيهِ الْحَلِيلُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا خَافَ مِنْ قَوْمِهِ قَالَ: ﴿إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَى

رَبِّي﴾ وَقَالَ: ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَيِّهْدِينَ﴾، وَمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِيهِ:

﴿فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ قَالَ رَبِّ نَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾. وَذَلِكَ يَكْثُرُ تَعْدَادُهُ.

فَهَذِهِ أُمَمَاتٌ قَسَمَ الْهَرَبِ.

وَأَمَّا قِسْمُ الطَّلَبِ فَيَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: طَلَبُ دِينٍ وَطَلَبُ دُنْيَا؛ كَسَفَرِ الْعِبْرَةِ وَالْحَجِّ وَالْجِهَادِ، وَطَلَبِ الْعِلْمِ، وَقَصْدِ الْبِقَاعِ الْكَرِيمَةِ، وَزِيَارَةِ الْإِخْوَانِ فِي اللَّهِ، وَالسَّفَرِ إِلَى دَارِ الْحَرْبِ.

قَالَ: وَسَفَرُ الْمَعَاشِ؛ فَقَدْ يَتَعَذَّرُ عَلَى الرَّجُلِ مَعَاشُهُ مَعَ الْإِقَامَةِ، فَيَخْرُجُ فِي طَلَبِهِ لَا يَزِيدُ عَلَيْهِ وَلَا يَنْقُصُ مِنْ صَيِّدٍ أَوْ اخْتِطَابٍ أَوْ اسْتِجَارٍ، وَهُوَ فَرَضٌ عَلَيْهِ.

وَسَفَرُ التِّجَارَةِ وَالْكَسْبِ الْكَثِيرِ الزَّائِدِ عَلَى الْقُوتِ؛ وَذَلِكَ جَائِزٌ بِفَضْلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ. قَالَ اللَّهُ

سُبْحَانَهُ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة : 198] يَغْنِي: التِّجَارَةُ.

وَبَعْدَ هَذَا، فَالِنِّيَّةُ تَقْلُبُ الْوَاجِبَ مِنْ هَذَا حَرَامًا وَالْحَرَامَ حَلَالًا بِحَسَبِ حُسْنِ الْقَصْدِ وَإِخْلَاصِ السِّرِّ عَنِ الشَّوَائِبِ.

وَالْخُلَاصَةُ الْفَقْهِيَّةُ : أَنْ مَنْ كَانَ فِي مَكَانٍ لَا يَسْتَطِيعُ فِيهِ إِقَامَةً شَعَائِرِ دِينِهِ، أَوْ أَيْقَنَ فِيهِ تَلَفَ نَفْسِهِ أَوْ أَهْلِهِ أَوْ مَالِهِ وَكَانَ قَادِرًا عَلَى السَّفَرِ وَجَبَ عَلَيْهِ السَّفَرُ، أَمَا إِذَا خَافَ هَذَا التَّلَفَ وَلَمْ يَتَيَقَّنْهُ فَقَدْ أَذِنَ لَهُ الشَّارِعُ بِالسَّفَرِ.

وَلَكِنْ: هَلِ الْأَفْضَلُ السَّفَرُ أَوْ الْبَقَاءُ؟ هَذَا مَا سَتَزِيدُهُ النِّقْطَةُ الثَّانِيَّةُ وَضُوحًا.

النقطة الثانية- الأصلُ الإقامةُ وعدمُ السفرِ:

مَحَبَّةُ الْوَطَنِ غَالِبَةٌ عَلَى الْمَرْءِ، دَاعِيَةٌ شَوْقُهُ إِلَيْهِ، وَمِنْ عَلَامَةِ الرُّشْدِ أَنْ تَكُونَ النَفْسُ إِلَى بِلَدِهَا تَوَاقَّةً، وَإِلَى مَسْقَطِ رَأْسِهَا مُشْتَاقَةً.

فَالْأَصْلُ أَنْ يَقُومَ النَّاسُ بِبِلَدِهِمْ لَا يَرْتَحِلُونَ عَنْهَا وَأَنْ يَعْمُرُوهَا لَا يَنْتَقِلُونَ مِنْهَا، مَا اسْتَطَاعُوا إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا.

وَأَخْصُ بِالذِّكْرِ فِي الْأَزْمَاتِ أَقْوَامًا يُفِيدُونَ قَوْمَهُمْ إِنْ بَقُوا فِيهِمْ، وَيَنْفَعُونَ النَّاسَ وَيَخْدُمُونَهُمْ وَيُثَبِّتُونَهُمْ إِنْ رَأَوْهُمْ أَمَامَهُمْ، فَأَمْثَالُ هَؤُلَاءِ حَاجَةُ الْبَلَدِ لَهُمْ كَبِيرَةٌ، وَالصَّوَابُ أَلَّا يَتْرَكُوهَا، وَمِلَادُ النَّاسِ إِلَيْهِمْ فَلَا يَهْجُرُوهُمْ.

كما أخصُ بالذكر في الأزمات أعداداً من الناس تتغير بسفرهم التركيبة السكانية في البلاد. بل إن العلماء قالوا بحرمة سفر امرئ يستلزم سفره إهمال واجب من الواجبات الشرعية لا يقوم به غيره.

ولئن خرج قومٌ منا فقد خرجوا اليوم ليعودوا غداً، ولئن اضطرَّ ملاً للسفر فسفرهم ليزدادوا قوةً علميةً وعمليةً وماليةً ودينيةً، يزدوا بها قومهم إذا رجعوا إليهم. وليذكر كلُّ من عزم السفر أننا بانتظار عودته؛ ليفيدنا مما أفاد، ويمدنا بما أجاد، وليذكر في سفره إخواناً له في البلد فليساعدهم بما استطاع.

النقطة الثالثة- الإبقاء على الأعمال في البلد للمستطيع:

من عزم على السفر منا وكان من أصحاب الأعمال ندعوه إلى الإبقاء على أعماله في البلد ما أمكن، حرصاً على الموظفين والمتعاملين معه، وسيبارك الله له بهذه النية بإذن الله، مع سعيه لتوسيع عمله خارج بلده إن أمكن، كي تدعم مكاتب الخارج موظفي الداخل في حال توقُّف الدخل -لا سمح الله-.

قبل أشهر جمع صناعيُّ فاضلٌ عمالَ منشأته الصناعية ليقولَ لهم: أيها الإخوة والأخوات، لقد وقفتم معي لسنواتٍ طويلاً تعملون وأربح، تستفيدون وأستفيد، واليوم في ظل الأزمة ترون أن الأرباح متوقفة، ولعلنا بجهدٍ أن نستردَّ بعملنا رأسَ مالِ العمل، ومع هذا فأنا لن أوقف العملَ سواء أقمْتُ أو سافرتُ، ولستُ أبحثُ في هذه الأيام عن أرباح، وهمي كُلُّه في تأمين الأجور الشهرية لكم حتى لا تنقطع عنكم المؤونة!.

أخبرني طبيبٌ فاضلٌ أنه يفتحُ عيادته في هذه الأيام، وعيادته في منطقةٍ ساخنة -إن صحَّ التعبير- غيرَ باحثٍ عن الربح وإنما عن مساعدة الناس والوقوف معهم إن احتاجوا طبيباً، لأنَّ ثلاثَ مشافٍ في تلك المنطقة تعطلَّت عن العمل، وعدداً كبيراً من الأطباء سافروا أو أغلقوا عياداتهم.

النقطة الرابعة- يستحبُّ التعجلُ في الرجوع:

يستحبُّ التعجلُ في الرجوع إلى الأهل عند انقضاء حاجة المسافر، لحديث: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ، فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ فَلْيُعْجِلْ إِلَى أَهْلِهِ». [البخاري ومسلم] ومعنى نهمته: حاجته، والمعنى: يمنعه على الوجه المعتاد في الإقامة.

وفي حديث البيهقي: «فَلْيُعَجِّلِ الرَّحْلَةَ إِلَى أَهْلِهِ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لَأَجْرِهِ».

قال ابن حجر: ولَمَّا في الإقامة في الأهل من الراحة المُعِينَةِ على صلاح الدين والدنيا، ولَمَّا في الإقامة من تحصيل الجماعات والقوة على العبادة.

وهذا أمرٌ معلومٌ وملموسٌ، ولذا وردَ في رواية الإمام أحمد قال: «... لَأَنَّ الرَّجُلَ يَشْتَغِلُ فِيهِ عَنْ صِيَامِهِ وَصَلَاتِهِ وَعِبَادَتِهِ...».

قال: وفيه كراهةُ التغرُّبِ عن الأهلِ لغيرِ حاجةٍ، واستحبَّابُ التعجلِ لاسيَّما مَنْ يُخْشَى عليهم الضيعةُ بالغيبة.

وقال ابنُ عبد البر في التمهيد: التغرُّبُ لغيرِ حاجةٍ لا يصلحُ.

النقطة الخامسة - فوائدُ:

من عزم سفرًا بأهله فإني أقدمُ بين يديه فوائدَ قدّمها إخوةُ كرامٍ عبرَ البريد الإلكتروني وصفحة التواصل الاجتماعي:

1. قد يكونُ من المفيد دراسةُ إمكانيةِ الانتقالِ الى مناطقٍ باردةٍ -إن صحَّ التعبيرُ- ضمنَ البلدِ في وقتٍ مبكرٍ قبل اشتدادِ الأزمةِ، أو تجهيزُ سكنٍ بديلٍ آمنٍ مع المستلزمات الأساسية... ليكون ملجأً في وقتِ الشدةِ.
2. إن كان السفرُ خارجَ القطرِ فالصوابُ اختيارُ البلدانِ التي يحافظ فيها المرءُ على دينه ودينِ أولادهِ وعلى تربيتهُم الصالحة، إذ الولدُ الصالحُ خيرٌ ما يتركُ الأبُ في هذه الدنيا، ومن ثم يُنظرُ إلى النواحي الاجتماعية والمادية.
3. الأخذُ بعينِ الاعتبارِ احتمالَ طولِ فترةِ السفرِ لأكثر من المدة المتوقعة، الأمرُ الذي يستوجبُ ترشيدهُ الاستهلاكِ وتأمينَ النفقاتِ اللازمةِ وفقَ موازنةٍ مدروسةٍ، متفقٍ عليها مع أفراد الأسرة.
4. التأكدُ من رغبةِ الزوجةِ والأولادِ في السفرِ والابتعادِ عن البيتِ والبلدِ حتى يستطيعوا الصبرَ على ما سيواجهونه من تغيُّرٍ لبيئتهم ومدارسهم وأصدقائهم... إلخ.

5. تأمين التطوير العلمي والمعرفي للأولاد بما يضمن استمرار تطوّر ثقافتهم وعلمهم الديني والديني.
6. إبقاء العائلة على تواصلٍ مع ما يحدث في بلدهم سوريا وتوعيتهم.
7. بعد استشارتك من تثق بدينهم وعقلهم ممن حولك، وإشارتهم عليك بالسفر صلّ ركعتي الاستخارة لتقول فيهما مخاطباً ربك جل جلاله: ((اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرُ بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم إن كان هذا الأمر خيراً لي في ديني وعاقبة أمري فافدّره لي ويسره لي وبارك لي فيه، وإن كان شراً لي في ديني وعاقبة أمري فاصرفه عني واصرفني عنه، واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به)).

أيها الإخوة:

هذا جهد متواضع في الإجابة عن هذا السؤال المهم، إن كان صواباً فمن الله، وإن كان خطأ فمني.

وختاماً، أذكركم بحديث رسول الله ﷺ الذي رواه البيهقي في سننه عندما قيل له: اختر لي: فقال: «إِنِّي أَخْتَارُ لَكَ الشَّامَ فَإِنَّهُ صِفْوَةُ اللَّهِ مِنْ بِلَادِهِ وَإِلَيْهِ يَجْتَبَى صِفْوَتُهُ مِنْ عِبَادِهِ ... فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ تَكَفَّلَ لِي بِالشَّامِ وَأَهْلِهِ».

اللهم عجل بالفرج للبلاد والعباد مع لطفك الخفي.

والحمد لله رب العالمين

ملحق فيه سؤالان:

1- هل يشترط إذن الوالدين لأجل السفر؟

الجواب: إن كان السفر واجباً أو حراماً، فلا يشترط إذنهما إلا لتطبيب خاطرهما، إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، أما إذا كان السفر مستحباً أو مباحاً أو مكروهاً فإذنهما مرجح للسفر وعدمه. والله أعلم

2- هل للمدين السفر من دون علم الدائن؟

الجواب: جاء في الموسوعة الفقهية الكويتية: للدائن في الجملة حق منع المدين من السفر في الدين الحال، إن لم يكن للمدين مال حاضر يمكنه الاستيفاء منه، أو كفيل، أو رهن. وإنما ثبت هذا الحق لأن سفر المدين قد يفوت على الدائن حق المطالبة والملازمة، وفي ذلك تفصيل تبعاً لنوع الدين، والأجل، والسفر، والمدين.

تم بفضل الله